الفصل الرابع

القوانين المطبقة على الشركات المحلية في التشريع الاماراتي والتشريعات المقارنة

تواصل دولة الإمارات العربية المتحدة ترسيخ مكانتها كواحدة من بين الاقتصادات الأكثر تنافسية وتطوراً حول العالم، وذلك من خلال صياغة مجموعة من الاستراتيجيات المبتكرة تستهدف دعم النمو والتنوع الاقتصادي، ما يحسن نتائج المؤشرات للتنمية الاقتصادية الرئيسة والتي بدورها تشيد باستقرار النظام المالي وقوة ومرونة الاقتصاد الوطني.

وفي هذا المبحث بين الباحث القوانين المطبقة على الشركات المحلية في التشريع الاماراتي والتشريعات المقارنة في هذا الفصل حيث سوف ندرسها من خلال مطلبين على النحو التالي:

المبحث الأول

القوانين المطبقة على الشركات المحلية في التشريع الاماراتي

حددت المادة (٩) الأشكال القانونية الخمسة للشركات، وهما:

- شركة التضامن.
- شركة التوصية بسيطة.
- الشركة المساهمة العامة.
- الشركة المساهمة الخاصة.
- الشركة ذات المسئولية المحدودة.

وعلى إثر ذلك تعتبر أي شركة لا تتبنى أحد الأشكال المذكورة في الفقرة السابقة باطلة، ويتحمل الشخص الذي يبرم العقد باسمها المسؤولية الفردية والتضامنية عن الالتزامات الناشئة عن هذا العقد.

وتنص المادة (٣٩) على أن شركة التضامن: هي شركة مكونة من شخصين طبيعيين أو أكثر يكونون مسؤولين بشكل شخصي ومشترك بشكل كامل عن التزامات الشركة، من خلال الاعتماد على أموالهم.

بينما تنص المادة (٤٠) عندما يحصل الشركاء المتضامنون على صفة رجل الأعمال، يعتبرون أنهم يجرون عمليات تجارية باسم الشركة، وعندما تعلن الشركة التضامنية والمتعددة إفلاسها، أي تعلن إفلاس جميع الشركاء وفقًا للقانون، وتتكون من اسم شريك واحد أو أكثر مضافاً إليها كلمة وشركاه[١٩٥].

والمادة (٤٢) تنص على أنه يجب أن تتضمن عقد إنشاء الشركة على البيانات التالية على وجه التحديد: أ- الاسم الكامل والجنسية وتاريخ الميلاد ومحل الإقامة لكل شريك، ب- اسم الشركة وعنوانها واسمها التجاري (إن وجد) والغرض الذي تأسست من أجله. ج- المركز الرئيسي للشركة وفروعها إن وجدت، وعدد من المعلومات الأخرى المهمة، واحتواء عقد التأسيس يحتوي على اسم المدير أو المدير، فيجب أن يذكر الاسم الكامل والجنسية ومحل الإقامة والسلطة.

كما تنص المادة (٤٥) على أن يدير الشركة جميع الشركاء، ويعتبر كل شريك في الشراكة العامة وكيلا لشركة التضامن فيما يتعلق بأعمال الشركة، ما لم تكن الشركة قد تعهدت إلى لشريك واحد أو أكثر أو غير شركاء بالإدارة خلال عقد التأسيس أو العقود المنفصلة، ولا يجوز للشركاء بخلاف المدير

[١٩٥] تنص المادة (٤١) بأن يتكون اسم الشركة ذات المسؤولية التضامنية والمتعددة من أسماء شريك واحد أو أكثر بالإضافة إلى كلمة (وشركاه)، وما إلى ذلك وقد ينتهي بعبارة "شركة تضامن ومتعددة"، يمكن أن يكون للشركة اسم تجاري خاص بها طالما كان مرتبطًا بالاسم وقت التسجيل، وإذا قامت الشركة ذات المسؤولية التضامنية بوضع اسم غير الشريك بعلمه، فإنه يتحمل المسؤولية بالتضامن والالتزام بمسؤوليات الشركة أمام عن أي شخص الذي يتصل بالشركة بحسن نية

التدخل في أعمال المدير ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك، ولكن يجوز لهم طلب مراجعة أعمال الشركة والاطلاع على دفاتر ووثائق حسابات الشركة وتقديم الآراء إلى المدير، كما أنه يتم اتخاذ القرارات المتعلقة بأعمال الشركة من قبل الشركاء بالإجماع، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك في عقد الشركة، بشرط أن يكون المديرون مسئولون عن الأضرار التي تلحق بالشركة أو الشركاء أو الغير بسبب مخالفتهم للنظام الأساسي للشركة أو عقد العمل أو حتى بسبب إهمال أو خطأ[١٩٦].

ومن الجدير بذكره في حال التحاق أحد الشركاء بالشركة، فإنه يتقاسم مع الشركاء الآخرين المبلغ الكامل لالتزامات الشركة السابقة، بشرط أن تفصح الشركة عن تلك الالتزامات مسبقًا، بالإضافة إلى الاتفاقات الأخرى التي تم إبرامها منذ البداية[١٩٧].

تنص المادة (٦١) على أن يتم تحديد الربح والخسارة وحصة كل شريك في الشركة في نهاية السنة المالية للشركة على أساس الميزانية العمومية وبيان الأرباح والخسائر، يعتبر كل شريك دائنًا للشركة بمجرد تحديد نصيبه في الأرباح، وما لم يتفق على خلاف ذلك، يتم تعويض النقص في رأس المال الناتج عن الخسائر من أرباح السنوات اللاحقة، وفيما عدا ذلك لا يجوز إلزام الشريك بتكملة ما نقص من حصته في رأس مال الشركة بسبب الخسائر إلا بموافقته.

قوانين تأسيس شركة التوصية البسيطة:

تعتبر شركة التوصية البسيطة شركة مكونة من شريك عام واحد أو أكثر يكونون مسؤولين بشكل فردي وبالتضامن عن التزامات الشركة ويكتسبون صفة التجار، وتتكون من واحد أو أكثر من

---

[١٩٦] تنص المادة (٥١) على أن يكون المديرون مسؤولين عن الأضرار التي تلحق بالشركة أو الشركاء أو الغير بسبب مخالفة النظام الأساسي للشركة أو عقد العمل، أو بسبب الإهمال أو الخطأ في أداء الواجبات، أو بسبب أخطاء العمل، أولئك الذين لم يتوخوا الحذر، وأي شرط ينص على خلاف ذلك يعتبر باطلاً.

١٩٧ المادة (٥٤) تنص على أن إذا التحق أحد الشركاء بالشركة، فإنه يتقاسم مع الشركاء الآخرين المبلغ الكامل لالتزامات الشركة السابقة، بشرط أن تفصح الشركة عن تلك الالتزامات مسبقًا، بالإضافة إلى الاتفاقات الأخرى التي تم إبرامها منذ البداية.

الشركاء الذين، باستثناء نصيبهم في رأس المال، ليس لديهم أي التزامات مؤسسية ولن يكونوا مؤهلين للتجار، يجوز للأشخاص الطبيعية والاعتبارية أن تلتحق بشرة المساهمة البسيطة.

بينما تنص المادة (٦٤) على اسم الشركة لا بد أن يتكون من أسماء شريك واحد أو أكثر زائد (وشركاه)، وما إلى ذلك ولكنه ينتهي بعبارة "شركة تضامن ومتعددة"، يمكن أن يكون للشركة اسم تجاري خاص بها طالما كان مرتبطًا بالاسم وقت التسجيل، وإذا قامت الشركة ذات المسؤولية التضامنية بوضع اسم غير الشريك بعلمه، فإنه يتحمل المسؤولية بالتضامن والالتزام بمسؤوليات الشركة أمام عن أي شخص الذي يتصل بالشركة بحسن نية[١٩٨].

وتنص المادة (٦٥) على أن تنطبق جميع أحكام الشركة التضامن على شركة التوصية البسيطة، مع مراعاة الأحكام الواردة فيما يتعلق بالشريك الموصي[١٩٩].

وتتضمن المادة (٦٦) على اعتماد إدارة الشركة على أن الشركاء المتضامنين، ويتم أخذ القرارات بإجماع الشركاء المتضامنين، ودون الاكتفاء برأي الأغلبية إذ لم يكن هناك شرط مذكور في عقد الشركة

---

[١٩٨] تنص المادة (٦٤) من مرسوم الاتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:"
١. يتكون اسم شركة التوصية البسيطة من اسم واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين مع إضافة ما يدل على الشكل القانوني للشركة، ويجوز أن يكون للشركة اسم تجاري خاص بها.
٢. لا يجوز أن يذكر اسم الشريك الموصى في اسم الشركة، فإذا ذكر مع علمه بذلك اعتبر شريكًا متضامنًا بالنسبة إلى الغير حسن النية".

[١٩٩] تنص المادة (٦٥) من مرسوم الاتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:" ١. تسري على شركة التوصية البسيطة جميع الأحكام الخاصة بشركة التضامن، مع مراعاة الأحكام الواردة في هذا الفصل المتعلقة بالشريك الموصي.
٢. يجب أن يشتمل عقد شركة التوصية البسيطة على بيان الشركاء المتضامنين والشركاء الموصين فإذا لم يتضمن العقد تحديدًا لصفات هؤلاء الشركاء بالشركة، اعتبرت الشركة شركة تضامن وأصبح جميع الشركاء فيها شركاء متضامنين.
٣. لا يجوز أن تكون حصة الشريك الموصي عملاً.

بذلك، ولا يطبق أي من الاتفاقات أو التغيرات إذ لم يكن هناك إجماع بالموافقة من جميع الشركاء المتضامنين[٢٠٠].

كما أن المرسوم الاتحادي لم يجيز للشريك الموصي التدخل في أعمال الإدارة المتعلقة بالطرف الثالث، ولكن يجوز له طلب نسخة من بيان الأرباح والخسائر والميزانية العمومية والتحقق من صحة السجلات من خلال مراجعة دفاتر الشركة ووثائقها، ممثلاً عن الشركاء أو للآخرين، طالما أن ذلك لا يسبب ضررًا للشركة[٢٠١]، وذلك استناداً للمادة (٦٩) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١ بشأن الشركات التجارية:"

١. لا يجوز للشريك الموصي التدخل في أعمال الإدارة المتصلة بالغير وإنما يجوز له أن يطلب صورة من حساب الأرباح والخسائر والميزانية وأن يتحقق من صحة ما ورد بهما بالاطلاع على دفاتر الشركة ووثائقها بنفسه أو بوكيل عنه من الشركاء أو غيرهم بشرط ألا يترتب على ذلك ضرر بالشركة.

٢. إذا خالف الشريك الموصي الحظر المنصوص عليه في البند رقم (١) السابق[٢٠٢] كان مسؤولاً في جميع أمواله عن الالتزامات التي تنشأ عما أجراه من أعمال.

---

[٢٠٠] تنص المادة (٦٦) من المرسوم الاتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:" تقتصر إدارة الشركة على الشركاء المتضامنين، وتتخذ القرارات بإجماع الشركاء المتضامنين ما لم ينص عقد الشركة على الاكتفاء بالأغلبية ولا يعتد بأي تغيير في طبيعة عمل الشركة أو تعديل عقد تأسيسها دون موافقة جميع الشركاء المتضامنين والموصين."

[٢٠١] نص المادة (٦٩) من المرسوم الاتحادي رقم (٣٢) لسنة ٢٠٢١ بشأن الشركات التجارية.

[٢٠٢] تنص المادة (٦٨) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية:" حقوق الشريك الموصي

١. للشريك الموصي ما للشريك المتضامن من حقوق فيما يتعلق بما يأتي:

أ. إقراض الشركة والدخول في معاملات معها شريطة موافقة كافة الشركاء المتضامنين.

ب. الاطلاع والحصول على نسخ أو مستخرجات من دفاتر وسجلات الشركة في جميع الأوقات، خلال ساعات العمل الرسمية للشركة.

ج. الحصول على المعلومات الكاملة والدقيقة عن أعمال الشركة وعلى بيان رسمي عنها.

د. القيام بكل ما ذكر من أعمال بالبند (١/ أ) من هذه المادة بنفسه أو بوساطة غيره من الشركاء أو الغير، بشرط ألا يترتب على ذلك ضرر بالشركة.

٢. عند تطبيق أحكام هذه المادة، لا يعتبر الشريك الموصي مشاركًا في إدارة الشركة لدى مباشرته أي عملٍ من الأعمال التنظيمية الداخلية لها، ولا يكون مسؤولاً مسؤولية تضامنية عن ديون الشركة في مواجهة الغير حسن النية".

٣. يجوز اعتبار الشريك الموصي مسؤولاً في جميع أمواله عن كل التزامات الشركة إذا كانت أعمال الإدارة التي قام بها مما يدعو الغير إلى الاعتقاد بأنه من الشركاء المتضامنين، وفي هذه الحالة تسري على الشريك الموصي الأحكام الخاصة بالشركاء المتضامنين.

٤. إذا قام الشريك الموصي بأعمال الإدارة المحظورة عليه بناءً على تفويض صريح أو ضمني من الشركاء المتضامنين كان هؤلاء الشركاء مسؤولين معه بالتضامن عن الالتزامات التي تنشأ عن هذه الأعمال

كما توضح المادة (٧٠) على ألا يجوز للشركاء الموصيين نقل كل أو جزء من أسهمهم في الشركة إلى الغير ما لم يتفق عليهم جميع الشركاء أو يتفقون على خلاف ذلك في عقد الشركة، ويتم تسجيل التحويل لدى السلطة المختصة ويتم إخطار المسجل، ولا يصبح المتنازل شريك في الشركة بعد التنازل[٢٠٣].

قوانين تأسيس الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

تنص المادة (٧١) على أن الشركة ذات المسؤولية المحدودة هي شركة لا يقل عدد الشركاء فيها عن اثنين ولا يزيد عن (خمسين) خمسين شريكًا، يسأل كل منهم عن حصته في رأس المال فقط، كما أن يمكن للأفراد –الطبيعيين أو الاعتباريين–إنشاء شركة ذات مسؤولية محدودة وامتلاكها. مالكو رأس مال الشركة غير مسؤولين عن التزاماتهم، إلا في حدود رأس المال المحدد في عقد التأسيس، وباستثناء ما هو منصوص عليه في النظام الأساسي للشركة. تسري عليها الشركة ذات المسؤولية المحدودة الواردة في هذا القانون بما لا يتعارض مع طبيعتها.[٢٠٤]

---

[٢٠٣] تنص المادة (٧٠) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:" لا يجوز للشريك الموصي أن يتنازل عن حصته في الشركة إلى الغير، كليًا أو جزئيًا إلا بموافقة جميع الشركاء، أو بحسب ما ينص عليه عقد الشركة ولا يصبح المتنازل إليه شريكًا في الشركة إلا بعد قيد التنازل لدى السلطة المختصة وإخطار المسجل بذلك."

[٢٠٤] تنص المادة (٧١) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:"

كما تنص المادة (٧٢) يجب اشتقاق اسم شركة ذات مسؤولية محدودة من غرضها، أو من اسم شريك واحد أو أكثر، شريطة أن ينتهي الاسم بكلمة "شركة ذات مسؤولية محدودة" أو الاختصار "ذ. م. م"، ومفاد المادة تنص المادة (٧٢) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:" ١. يكون للشركة ذات المسؤولية المحدودة اسم يشتق من غرضها، أو من اسم واحد أو أكثر من الشركاء، على أن ينتهي الاسم بعبارة "شركة ذات مسؤولية محدودة"، واختصارًا بعبارة (ذ. م. م). وفي حال شركة الشخص الواحد يجب أن يتبع اسم الشركة عبارة "ذات مسؤولية محدودة (شركة الشخص الواحد)"، ولمجلس الوزراء بناءً على عرض الوزير أن يصدر قرارًا بإجراءات تأسيس وإدارة شركة الشخص الواحد "ذات المسؤولية المحدودة" بما يتفق وطبيعتها.

٢. إذا خالف المدير– أو المديرون– حكم البند (١) من هذه المادة كانوا مسؤولين في أموالهم الخاصة وبالتضامن عن التزامات الشركة، فضلاً عن التعويضات إن كان لها مقتض".[٢٠٥]

وتنص المادة (٧٦) يجب أن يكون لدى الشركة رأس مال كافٍ لتحقيق الغرض الذي تأسست من أجله، وأن تتكون من أسهم متساوية القيمة، ويقوم مجلس الوزراء بناءً على اقتراح الوزير بالتنسيق مع الجهات المختصة بإصدار قرار بتحديد الحد الأدنى لرأس مال الشركة، ويجب أن تكون الأسهم نقدية وعينية أو إحدى الخيارين وتدفع بالكامل عند إنشاء الشركة، وتودع الأسهم النقدية في أحد البنوك

---

١. الشركة ذات المسؤولية المحدودة هي الشركة التي لا يقل عدد الشركاء فيها عن اثنين ولا يزيد على (٥٠) خمسين شريكًا، ولا يسأل كل منهم إلا بقدر حصته في رأس المال.

٢. يجوز لشخص واحد طبيعي أو اعتباري تأسيس وتملك شركة ذات مسؤولية محدودة ولا يسأل مالك رأس مال الشركة عن التزاماتها إلا بمقدار رأس المال الوارد بعقد تأسيسها، وتسري عليه أحكام الشركة ذات المسؤولية المحدودة الواردة في هذا المرسوم بقانون فيما لا يتعارض مع طبيعتها."

[٢٠٥] نص المادة (٧٢) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية.

العاملة بالدولة، ولا يجوز للبنك الدفع لمدير الشركة إلا لتقديم شهادة تسجيل الشركة إلى السلطة المختصة وضمن نطاق عقد العمل[٢٠٦].

كما تنص المادة (٧٦) على أن حصص الشركاء غير قابلة للتجزئة، فإذا كانت مملوكة من قبل عدة أشخاص ولم يتم ذكر من يمثلهم في عقد الشركة، ويعتبر الممثل الذي ورد اسمه لأول مرة في النظام الأساسي للشركة، ويمكن للشركة تحديد وقت للمساهمين لاتخاذ قرار هذا الاختيار.

كما ينص المرسوم على أن يكون شركاء الشركة ذات المسؤولية المحدودة مسؤولين أمام الشركة عن الممتلكات المحتفظ بها بصفتهم الائتمانية، والأرباح أو الفوائد التي يتم الحصول عليها من خلال أعمال الشركة، أو أنشطتها، أو استخدام ممتلكات الشركة أو اسمها أو علاقتها التجارية وذلك استناداً لنص المادة (٨٢) من ذات المرسوم ومفاده:" يُسأل الشريك في الشركة ذات المسؤولية المحدودة تجاه الشركة عن أيّ ممتلكات لها يحوزها بصفة ائتمانية أو أرباح أو منفعة يتحصل عليها من خلال أعمال الشركة أو نشاطاتها، أو من خلال استعماله لممتلكات الشركة أو اسمها أو علاقاتها التجارية".

ويجدر القول بأن التصنيف العالمي لدولة الإمارات تحقق مراكز متقدمة في التصنيف الائتماني لمؤسسات دولية رائدة، وتعكس تلك التصنيفات الائتمانية المرتفعة وعالية الجدارة لمؤسسة الحكومة الاتحادية حيث ترتبط نقاط القوة الائتمانية لدولة الإمارات العربية المتحدة بارتفاع نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، والعلاقات الدولية القوية والمنتشرة، وصياغة السياسات المبتكر التي تدعم خطط التنمية

---

[٢٠٦] تنص المادة (٧٦) من المرسوم الاتحادي رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١م بشأن الشركات التجارية على:" ١. يكون للشركة رأس مال كافٍ لتحقيق الغرض من تأسيسها ويتكون من حصص متساوية القيمة، ويجوز لمجلس الوزراء بناءً على اقتراح من الوزير بالتنسيق مع السلطات المختصة أن يصدر قرارًا يحدد فيه حدًّا أدنى لرأس مال الشركة.

٢. تكون الحصص نقدية وعينية أو إحداهما ويتم الوفاء بها كاملة عند التأسيس.

٣. تودع الحصص النقدية في أحد المصارف العاملة بالدولة ولا يجوز للمصرف أداؤها إلا لمديري الشركة بعد تقديم ما يثبت قيد الشركة لدى السلطة المختصة وفي حدود ما هو مقرر في عقد تعيينه.

المستدامة فضلاً عن عوامل القوة الأخرى التي تدعم قدرة الدولة ومرونتها في التعامل مع الأزمات والتحديات الاقتصادية والمالية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA

المبحث الثاني

القوانين المطبقة على الشركات المحلية في التشريعات المقارنة

ويعد مرسوم ملكي رقم (م/٣) بتاريخ ٢٨ / ١ / ١٤٣٧ هو قانون الشركات التجارية للمملكة العربية السعودية، ويضم عدد من المواد القانونية كالتالي:

توضح المادة (٢) بأنه الشركة عبارة عن عقد يلزم فيه شخصان أو أكثر بالمساهمة في مشروع موجه للربح من خلال توفير جزء من المال أو العمل أو من خلال المشاركة في الأرباح أو الخسائر التي يولدها المشروع.

كما توضح المادة (٣) على أنه لابد أن تتخذ الشركة التي يتم تأسيسها الشكل التالي:

أ. شركة التضامن.

ب. بشركة التوصية البسيطة.

ج. شركة المحاصَّة.

د. شركة المساهمة.

هـ. الشركة ذات المسؤولية المحدودة.

وتنص المادة (٤) على أنه باستثناء شركة المحاصة، تعتبر الشركات المؤسسة قانوناً لأحكام النظام سعودي النسية، ويجب أن يكون مقرها الرئيسي في المملكة العربية السعودية، وهذه الجنسية لا تعني بالضرورة أن الشركة تتمتع بحقوق مقصورة على السعوديين.

وتؤكد المادة الخامسة من القانون على أن قد تكون حصة الشريك نقدًا أو عينيًا، أو نشاطًا تجاريًا، ولكنها تكون سمعته أو نفوذه، كما تنص بند ٢ من نفس المادة على أن تشكل الأسهم النقدية

والمادية وحدها رأس مال الشركة، ولا يجوز تغيير رأس المال إلا وفقًا للوائح والنظام بما لا يتعارض مع النظام الأساسي الشركة.

وتوضح المادة (٧) يعتبر كل شريك مدينًا للشركة عن الأسهم المرهونة، وإذا كان السداد متأخرًا يتم استرداد الخسارة الناجمة عن التأخر في التسليم من الشركة.

كما توضح المادة (١٤) تكتسب الشركة الشخصية الاعتبارية بعد التسجيل التجاري، ولكن خلال فترة التأسيس، يجب أن يكون للشركة شخصية اعتبارية ضمن النطاق المطلوب للتأسيس، لا يجوز الاحتجاج على الغير بعقد تأسيس الشركة وبنظام شركة المساهمة الأساس المشهرة وفقاً لأحكام النظام إلا بعد قيد الشركة في السجل التجاري، ومع ذلك إذا اقتصر عدم الشهر على بيان أو أكثر من أي منهما، كانت هذه البيانات وحدها غير نافذة في مواجهة الغير.

أولاً/ قوانين شركة التضامن:

وتوضح المادة (١٧) من القانون أن الشركة التضامنية هي شركة بين أشخاص طبيعيين، ويتحمل الأشخاص الطبيعيون جميع الأموال ويتحملون بالتضامن ديون الشركة والتزاماتها، ويحصل شركاؤهم على صفة التجار.

وتوضح المادة (١٨) يجب أن يتكون اسم الشركة التضامنية من أسماء جميع الشركاء أو أسماء واحد أو أكثر من الشركاء بالإضافة إلى عبارة "وشركاه". يجب أن يكون الاسم مصحوبًا بإشارة إلى وجود شركة تضامنية، وكذلك توضح أن إذا اشتمل اسم الشركة على اسم غير الشريك وبعلمه، يكون ذلك الشخص مسؤولاً بشكل شخصي بجميع أمواله ويكون مسؤولاً بالتضامن عن ديون الشركة والتزاماتها، ومع ذلك يجوز للشركة الاحتفاظ باسم الشريك المنسحب أو المتوفى باسم الشركة إذا وافق الشريك المنسحب أو ورثة الشريك المتوفى.

المادة (٢١) لا يُلزم الشريك بسداد دين مستحق على الشركة من أمواله، إلا إذا تمت الموافقة على الدين في ذمتها من قبل الشخص المسؤول عن إدارتها أو تحديده بحكم قضائي نهائي أو مستند تنفيذي، وبناءً على إخطار بذلك. الدفع وتقدير يعطى للدائنين بعد فترة زمنية معقولة.

تنص المادة (٢٢) على أنه من الواجب على مدير الشركة أو الشركاء أن يطالبوا بشهر عقد تأسيس الشركة خلال مدة شهر من خلال تاريخ توثيق عقد التأسيس هذا، ويتم تسجيل الشركة في السجل التجاري، ويمكن أن يسري أي تعديل على هذا العقد.

كما توضح المادة (٢٦) على ألا يجوز للشركاء غير الإداريين التدخل في إدارة الشركة، ومع ذلك يجوز له أو لمن يعينه الاطلاع على سير أعمال الشركة وفحص دفاترها ومستنداتها واستخراج بيان موجز عن المركز المالي للشركة من الدفاتر والمستندات وإبلاغ مديريها وأي اتفاق على خلاف ذلك يعتبر باطل.

وتوضح المادة (٢٧) يُتخذ قرار الشركاء بأغلبية أصواتهم، ما لم يتضمن القرار تعديلاً على النظام الأساسي لعقد الشركة، حيث يجب أن يتم تمريره بالإجماع من قبل الشركاء، ما لم ينص عقد التأسيس على خلاف ذلك.

وتوضح المادة (٢٨) إذا لم يحدد الشركاء الطريقة التي تدار بها الشركة، يحق لكل شريك إدارة الشركة بمفرده، ولكن يحق للشركاء الآخرين أو لأي منهم الاعتراض قبل إتمام أي عم، والأغلبية من الشركاء الحق في رفض هذا الرأي الاعتراض.

وتوضح المادة (٢٩) يتولى المديرون جميع الإدارة والإجراءات التي تندرج ضمن أغراض الشركة ويمثلون الشركة أمام المحاكم والهيئات القضائية وغيرها، ما لم يحد نظام العقد الأساسي صراحةً من

سلطتهم، وفي جميع الأحوال تلتزم الشركة بجميع الإجراءات التي يقوم بها المدير باسمه وفي نطاق غرضه، ما لم يكن المتعامل مع الشركة ضارًا.

ثانياً/ قوانين شركة التوصية البسيطة:

تنص المادة (٣٨) على أن شركة التوصية البسيطة تتكون من فريقين من الشركاء، فريق واحد يتكون من شريك عام واحد على الأقل ومسؤول من خلال جميع أموالها عن ديون الشركة والتزاماتها، والآخر يتكون من شريك واحد موصي على الأقل، ولكن غير مسؤول عن ديون والتزامات الشركة ولكن نصيبه في رأس مال الشركة، لا تحصل الشركاء الموصيين على صفة التاجر، ويخضع الشريك المتضامن في شركة التوصية للقواعد المطبقة على شركاء شركة التضامن، تسري أحكام الشراكة العامة على شركة التوصية البسيطة، فيما عدا الأمور غير المنصوص عليها في هذا الباب.

وتنص المادة (٣٩) على يؤخذ اسم شركة التوصية البسيطة من أسماء جميع الشركاء المتضامنين، أو أسماء واحد أو أكثر من الشركاء المتضامنين، مع إضافة عبارة "وشركاه"، ويجب أن يرتبط الاسم بوجود شركة التوصية البسيطة، وإذا كان اسم الشركة يحتوي على اسم شريك محدود أو اسم غير شريك (إلى الحد معرفته)، فإنه يعتبر شريكًا عامًا على أساس حسن النية فيما يتعلق بالأطراف الثالثة التي تتعامل مع الشركة.

وتنص المادة (٤٠) عن أنه لا يجوز للشركاء الموصين التدخل في الإدارة الخارجية للشركة، حتى بناءً على توكيل رسمي، حيث من خلال التدخل يكون من الشركاء المسؤولين بالتضامن والتكافل عن ديون الشركة والتزاماتها، ومع ذلك يمكن للشركاء الصامتين المشاركة في أنشطة الإدارة الداخلية للشركة وفقًا لأحكام النظام الأساسي للشركة، ولا يترتب على هذه المشاركة أي التزامات تجاههم.

وتنص المادة (٤١) يمكن للشريك الموصي أن ينقل أسهمه إلى أي شريك آخر في الشركة، ويجوز له أيضًا التنازل عن حصته إلى آخرين بموافقة جميع الشركاء المتضامنين والشركاء الموصين الذين يمتلكون غالبية رأس مال الشركة، ما لم ينص عليه عقد الشركة الأساسي.

وتنص المادة (٤٢) على لا يمكن إنهاء الشركة التوصية البسيطة بوفاة أحد الشركاء الموصيين أو توقفه عن العمل أو إعلان إفلاسه أو إعساره أو انسحابه، ما لم يوضح العقد للشركة عن هذا الأمر.

ثالثاً/ قوانين شركة المحاصة:

تنص المادة (٤٣) شركة المحاصة هي شركة تتستر على الغير، وليس لها شخصية اعتبارية، ولا تقوم بإجراءات الدعاية، وغير مسجلة في السجل التجاري.

كما تنص المادة (٤٤) أنه يمكن إثبات الشركة من خلال وسائل الإثبات المختلفة.

بينما تنص المادة (٤٥) ينص أنه عقد الشركة على الغرض من الشركة وحقوق الشركاء والتزاماتهم وكيفية إدارتها وتوزيع الأرباح والخسائر بين الشركاء.

تنص المادة (٤٦) على لا يجوز إضافة شركاء جدد إلى الشركة دون موافقة جميع الشركاء، ما لم ينص عقد الشركة على خلاف ذلك.

تنص المادة (٤٧) يجب ألا يصدر من الشركة سندات وصكوك قابلة للتداول.

وتنص المادة (٤٨) لا يصح الرجوع إلى غير الشريك للتعامل معه، وتنقضي شركة المحاصَّة بوفاة أحد الشركاء، أو بالحجر عليه، أو بشهر إفلاسه، أو بإعساره، أو بانسحابه، ما لم ينص عقد الشركة على استمرارها بين الشركاء الباقين.

وتنص المادة (٥٠) ينتهي شركة المحاصة بوفاة أحد الشركاء أو توقف عمله أو إفلاسه أو إعساره أو انسحابه، ما لم ينص عقد الشراكة على استمراره بين باقي الشركاء.

رابعاً/ قوانين شركة المساهمة:

تنص المادة (٥٢) على أن الشركة المساهمة هي شركة يقسم فيها رأس المال إلى أسهم متداولة متساوية، وتكون الشركة مسؤولة مسؤولية كاملة عن الديون والالتزامات الناشئة عن الأنشطة التجارية.

وتنص المادة (٥٣) عن يجب أن يكون لكل شركة مساهمة اسم يشير إلى غرضها على ألا يتضمن اسم الشخص الطبيعي، إلا إذا كان غرض الشركة الاستثمار في براءة اختراع مسجلة باسم ذلك الشخص، أو تمتلك الشركة منشأة تجارية وتستخدمها. اسمها كاسمها، أو إذا كان الاسم هو اسم شركة أعيد هيكلتها إلى شركة مساهمة، فإن الاسم يشمل اسم الشخص الطبيعي، إذا كانت الشركة مملوكة لشخص واحد، فيجب أن يحتوي الاسم على ما يدل على أنها شركة مساهمة مملوكة لشخص واحد.

كما تنص المادة (٥٤) على أن يجب أن يكون رأس المال وقت تأسيس الشركة كافياً لغرضها ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يقل عن (خمسمائة ألف) ريال. كما يجب ألا يقل رأس المال المدفوع وقت التأسيس عن الربع.

وتنص المادة (٥٦) المؤسس هو أي شخص يوقع على عقد تأسيس للشركة، أو يتقدم بطلب للحصول على ترخيص للتأسيس، أو يقدم أسهمًا مادية في وقت تأسيس الشركة، أو يشارك فعليًا في تكوين الشركة وينوي أن يصبح مؤسسًا شركة، المؤسسون الذين يقدمون الأسهم المادية مسؤولون عن صحة تقييم حصتهم.

المادة (٥٧) من القانون تنص على أنه يقدم طلب تأسيس الشركة إلى الوزارة، وموقعاً من مقدم الطلب مع إرفاق النظام الأساسي للشركة.

كما تؤكد المادة (٥٨) إذا لم يقيد المؤسس الاكتتاب في جميع الأسهم، وجب عليه الاكتتاب في الأسهم غير المكتتب بها وفقاً لأحكام قانون السوق المالية.

وينص قانون رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون الشركات التجارية بجمهورية مصر العربية، ويتضمن التالي:

أ. **الشركة ذات المسؤولية المحدودة (ش ذ م م):**

تنص المادتين (٥٩) و(٦٠) من القرار الوزاري وكذلك اللائحة التنفيذية لقانون الشركات التجارية على تتكون الشركة ذات المسؤولية المحدودة من اثنين من المساهمين على الأقل و٥٠ مساهمًا كحد أقصى، ويجب ألا يقل عدد المساهمين في الشركة عن اثنين في أي وقت، وبخلاف ذلك تعتبر الشركة قد تم حلها ما لم يصل الشركاء مرة أخرى النصاب القانوني خلال مدة لا تتجاوز ستة أشهر.

كما تنص المادة (٢٧٥) من قانون الشركات التجارية على أن يجب أن تحتفظ الشركة ذات المسؤولية المحدودة في مكتبها الرئيسي أو مركز الإدارة الرئيسي بسجل خاص يسمى "سجل الشركاء"، والذي يحتوي على الاسم والجنسية ومكان الإقامة والوظيفة لكل شريك وما لديه من عدد الأسهم، وحصته المالية في رأس مال الشركة، يتم إثبات الأسهم المادية المقدمة، إن وجدت، والمعاملة أو بيع الأسهم، وجميع المعلومات ذات الصلة.

كما تركز كل من المواد (٦٧) و(٦٨) و(٦٩) و(٧٠) من اللائحة التنفيذية للشركات التجارية على أن يكون كل شريك / مساهم في الشركة مسؤولاً عن ديون الشركة في حدود قيمة حصصه / أسهمه، ولا يتطلب منه أكثر من ذلك.

وتنص المادة (٨٩) من القانون ذاته أنه يجب أن يون أحد المديرين أو أكثر يحمل الجنسية المصرية.

كما تنص كل من المواد التالية (١٢٠، ١٢١، ١٢٢ ،١٢٣) من قانون الشركات التجارية على أن إذا كان لدى الشركة ذات المسؤولية المحدودة أكثر من عشرة مساهمين، فيجب تشكيل "لجنة رقابة"

من ثلاثة شركاء على الأقل يتم تعيينهم أولاً من قبل الشركاء المؤسسين في النظام الأساسي للشركة، ويمكن إعادة انتخابهم بعد انتهاء مدتهم.

كما تنص المادة (٥) على أنه يمكن للشركات ذات المسؤولية المحدودة الانخراط في العديد من الأنشطة التجارية والتجارية المختلفة، باستثناء التأمين، والخدمات المصرفية وتحويل العملات، وتلقي الودائع والمدخرات، أو الاستثمار في حسابات أشخاص آخرين، أو أي نشاط مقيد بموجب القانون لأنواع أخرى من الشركات.

وتجدر الإشارة إلى أن الشركة ذات المسؤولية المحدودة معفاة من متطلبات الموظفين في الحصول على حصتهم في الأرباح إذا تم تأسيسها بموجب قانون الاستثمار لغرض الأنشطة المحددة في المادة (١) من قانون الاستثمار.

ب. شركات التوصية بالأسهم:

تنص المادة (٣) من قانون الشركات التجارية بأن شركة محدودة بالأسهم (CLS) على أنها: شركة يتكون رأس مالها من سهم واحد أو أكثر مملوكة من قبل شريك عام واحد أو أكثر، ومساهم واحد أو أكثر (أشخاص طبيعيون أو شخص اعتباري يدخل في تأسيس تلك الشركة) يكتتب ويؤسس هذه الشركة، ويمكنه التداول بالطريقة المنصوص عليها في القانون.

بينما تنص المادة (٨) على ألا يجوز أن يقل عدد الشركاء المؤسسين لشركة مساهمة محدودة عن شريكين، شريك مساهم وشريك متضامن، ولا يجوز بأي حال من الأحوال تحديد عدد المساهمين بأقل من اثنين إلا فتعتبر الشركة منحلة قانوناً ما لم يكتمل النصاب القانوني للشركاء خلال مدة لا تزيد على ستة أشهر.

وتنص المادة (١٧) على أن بعد الانتهاء من تأسيس الشركة واعتماد المؤسسة من قبل السلطة المختصة، سيتم تسجيل اسم الشركة ومعلوماتها في السجل التجاري، وسيتم الحصول على حالة الشخص الاعتباري بعد ١٥ يومًا من التسجيل في السجل التجاري.

بينما تنص المادة (٣١) ويحدد النظام الأساسي للشركة القيمة الاسمية للسهم بحيث لا تقل عن خمسة جنيهات ولا تزيد على ألف جنيه ويكون السهم غير قابل للتجزئة، ولا يجوز إصداره بأقل من قيمته الاسمية، كما لا يجوز إصداره بقيمة أعلى إلا في الأحوال وبالشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية للقانون.

كما تنص المادة (٣٢) من القانون يجب أن يكون للشركة رأس مال مُصدر، ويجوز أن ينص النظام الأساسي للشركة على ألا يزيد رأس المال القانوني عن عشرة أضعاف رأس المال المصدر، يجوز أن تحدد اللوائح الإدارية الحد الأدنى لرأس المال المدفوع وقت تأسيس الشركة وتنص على أنه في جميع الأحوال، يجب أن يكون رأس المال المصدر مكتتبًا بالكامل وقت التأسيس ، وعلى كل مشترك أن يدفع ما لا يقل عن (١٠٪) من القيمة الاسمية للأسهم النقدية ، ويجب زيادة القيمة المدفوعة إلى (٢٥٪) خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تاريخ تأسيس الشركة ، على أن يتم دفع القيمة المتبقية بالكامل خلال مدة لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ تأسيس الشركة.

ج. الشركات المساهمة:

تنص المادة (٢) من قانون الشركات التجارية على أن يقسم رأس مال الشركة إلى أسهم متساوية القيمة، يتم تداولها بالطريقة المنصوص عليها في القانون، وتقتصر مسؤولية المساهم على قيمة الأسهم التي اكتتب بها من خلاله.

وتنص المادة (١٠) و(١١) على أن عندما لا يطرح المصريون أسهماً للاكتتاب العام، لا يكون لدى المصريين حد أدنى محدد من نسبة مساهمة رأس المال في شركة مساهم، ولكن إذا كانوا "شركة اكتتاب عامة" وهم شركة مساهمة ، فيجب على جميع أسهمهم أن تكون مفتوحة للاكتتاب، ثم يجب عليهم توفير ما لا يقل عن ٤٩٪ من أسهم الشركة من الأسهم التي لا يقدمونها، سواء في وقت تأسيس الشركة أو بالإضافة إلى رأس المال في اكتتاب عام يقتصر على المصريين أو الأشخاص الطبيعيين أو الاعتباريين ،المدة شهر على الأقل عدا ما استثني بنصوص قانونية بالقانون.

خامساً/ قانون الشركات التجارية بالبحرين:

ويعد قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨، يمنح القانون المستثمرين الأجانب نفس الحقوق والصلاحيات والمزايا التي يتمتع بها مواطنو مملكة البحرين في أي استثمار، بما في ذلك الشركات المحلية.

ينص القانون على الأشكال الأربعة للشركة والشراكة والتضامن والشركة ذات المسؤولية المحدودة والشركة المساهمة، يدل على أن الشركة التي تم تأسيسها وفق أحكام هذا القانون تكون مدتها غير محدودة، ما لم يكن لعقد التأسيس مدة محددة لها وكانت أي شركة لديها الصلاحيات اللازمة لممارسة الأعمال التجارية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حقوق رفع الدعوى كمدعي ومدعى عليه ، وإبرام العقود ، واقتراض الأموال ، وتكبد الديون والالتزامات ، والشراء و التملك والإيجار والرهن العقاري والرهن العقاري وغير ذلك من أعمال تحويل أموال الملكية ، وامتلاك ، وحيازة ، ورهن، والتصويت، وبيع، ونقل الأسهم وغيرها من حقوق الهيئات ذات الشخصية الاعتبارية، وانتخاب وتعيين موظفي ووكلاء الشركة، وتحديد واجباتهم والمكافآت وفقا لها.

وتنص المادة (٢) على أن هناك عدد من أشكال الشركات التجارية التي تؤسس بالدولة، منها:

- شركة التوصية بالأسهم.
- الشركة ذات المسئولية المحدودة.
- شركة الشخص الواحد.
- الشركة القابضة.
- شركة التضامن.
- شركة التوصية البسيطة.
- شركة المحاصة.
- شركة المساهمة.

المادة (٥ مكرر) تنص على جواز طلب أي شخص من وزارة الشؤون التجارية، وفقاً لأحكام هذا القانون، الاحتفاظ بالاسم المحدد المستخدم في تأسيس الشركة لمدة ثلاثين يوماً قابلة للتجديد مرتين لمدة مماثلة، من خلال الإجراءات والشروط والأحكام التي يصدر بها قرار من الوزير في شأن التجارة، ومفاد المادة أنه:" يجوز لأي شخص أن يطلب من الوزارة المعنية بشئون التجارة(٢٠٧) حجز اسم معين لاستخدامه عند إنشاء شركة وفقاً لأحكام هذا القانون، ويكون الحجز لمدة ثلاثين يوماً قابلة للتجديد مرتين مماثلتين وفقاً للإجراءات والشروط والأوضاع التي يصدر بتحديدها قرار من الوزير المعني بشئون التجارة(٢٠٨).

---

(٢٠٧) استُبدلت عبارة (الوزارة المعنية بشئون التجارة) بعبارة (وزارة التجارة والصناعة) أينما وردت بموجب القانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

(٢٠٨) استُبدلت عبارة (الوزير المعني بشئون التجارة) بعبارة (وزير التجارة والصناعة) أينما وردت بموجب القانون رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٤ بتعديل بعض أحكام قانون الشركات التجارية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١.

ويُستحق رسم على طلب الحجز ورسم على طلب تجديد الحجز، ويصدر بتحديدهما قرار من الوزير المعني بشئون التجارة بعد موافقة مجلس الوزراء"

وتنص المادة (٦) على أنه فيما عدا شركات المحاصة، يجب أن يكون عقد التأسيس وكل تعديل عليه مكتوبًا باللغة العربية وأن يتم توثيقه في حضور كاتب العدل، وإلا كان العقد أو التعديل باطلاً، ولا يجوز للشركة الاحتجاج لدى الغير على أساس أن العقد باطل أو تعديل لم يثبت بالطريقة المذكورة أعلاه[٢٠٩].

المادة (٧) تنص فيما عدا المشاريع المحاصة، يجب على المديرين أو أعضاء مجلس الإدارة نشر عقود الشركات وتعديلاتها وفقاً لأحكام هذا القانون[٢١٠].

كما تنص المادة (٨) باستثناء المشاريع المحاصة، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك تكتسب جميع الشركات التجارية الشخصية الاعتبارية من خلال التسجيل في السجل التجاري.[٢١١]

---

[٢٠٩] تنص المادة (٦) من ذات القانون على:" فيما عدا شركات المحاصة، يجب ان يحرر عقد تأسيس الشركة وكل تعديل عليه باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية ويوثق أمام كاتب العدل وإلا كان العقد أو التعديل باطلاً.[٢٠٩]

ولا يجوز للشركات الاحتجاج على الغير ببطلان العقد أو التعديل الذي لم يثبت على النحو المتقدم.

لا يكون للبطلان أثر فيما بين الشركاء إلا من وقت رفع الشريك الدعوى بطلب بطلان عقد الشركة، ويكون الأشخاص الذين تعاقدوا باسمها مسئولين شخصياً وعلى وجه التضامن عن جميع تصرفاتهم.

وفي جميع الأحوال تتبع في تصفية الشركة التي حكم ببطلانها وتسوية حقوق الشركاء قِبل بعضهم البعض شروط العقد".

[٢١٠] تنص المادة السابعة من قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ على:" باستثناء شركة المحاصة، يشهر المديرون أو أعضاء مجلس الإدارة عقد الشركة وما يطرأ عليه من تعديلات وفقاً لأحكام هذا القانون.

فإذا لم يشهر العقد على النحو المذكور كان غير نافذ في مواجهة الغير.

وإذا اقتصر عدم الشهر على بيان أو أكثر من البيانات الواجب شهرها كانت هذه البيانات وحدها غير نافذة في مواجهة الغير.

ويسأل مديرو الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها بالتضامن عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو الشركاء أو الغير بسبب عدم الشهر".

وتنص المادة (٩) يمكن أن تكون أسهم الشريك مبلغًا معينًا من المال (أسهم نقدية) أو عينية (حصة عينية)، فيما عدا ما هو منصوص عليه في هذا القانون، يجوز أن يكون العمل، ولكن لا يجوز أن تقتصر حصة الشريك على نفوذه أو الثقة المالية التي يتمتع بها.[٢١٢]

وتنص المادة (١٠) حيث تعتبر حصص الشركاء متساوية في القيمة، وتقوم على ملكية المال، وليس فقط استخدام المال، ما لم يكن هناك اتفاق أو عرف على خلاف ذلك.[٢١٣]

كما اعتبر القانون كل شريك مدينًا للشركة بقيمة أسهمه المرهونة، وإذا تأخر في الوقت المحدد، يكون مسؤولاً أمام الشركة عن الخسائر الناتجة، وذلك استناداً لنص المادة (١١) من قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ والذي نص على: يعتبر كل شريك مديناً للشركة بقيمة الحصة التي تعهد بها، فإن تأخر عن تقديمها في الأجل المحدد لذلك كان مسئولاً قِبل الشركة عن تعويض الضرر الذي يترتب على هذا التأخير، وإذا حدد الشركاء قيمة التعويض مقدماً كان هذا التعويض خاضعاً لتقدير المحكمة.

---

[٢١١] تنص المادة الثامنة من قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ على:" فيما عدا شركة المحاصة، تكتسب جميع الشركات التجارية الشخصية الاعتبارية بقيدها في السجل التجاري ما لم ينص القانون على خلاف ذلك".

[٢١٢] تنص المادة التاسعة من قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ على: يجوز أن تكون حصة الشريك مبلغاً معيناً من النقود (حصة نقدية) ويجوز أن تكون عيناً (حصة عينية) كما يجوز في غير الأحوال المستفادة من أحكام هذا القانون بأن تكون عملاً ولكن لا يجوز أن تقتصر حصة الشريك على ما له من نفوذ أو على ما يتمتع به من ثقة مالية.
تكوّن الحصص النقدية والحصص العينية وحدها رأسمال الشركة".

[٢١٣] تنص المادة العاشرة من قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ على: تعتبر حصص الشركاء متساوية القيمة، وإنها واردة على ملكية المال لا على مجرد الانتفاع به ما لم يوجد اتفاق أو عرف يقضي بغير ذلك.

كذلك اعتبر كل شريك مدينًا للشركة بقيمة أسهمه المرهونة، وإذا تأخر في الوقت المحدد، يكون مسؤولاً أمام الشركة عن الخسائر الناتجة، وذلك بموجب المادة (١٢) من قانون الشركات بالمملكة البحرينية هو مرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ والذي تم تعديله بقانون رقم (٥٣) لسنة ٢٠١٨ والذي نص على: "إذا كانت حصة الشريك حق ملكية أو حق منفعة أو أي حق عيني آخر فإن أحكام البيع هي التي تسري من حيث إجراءات التسجيل وفي ضمان الحصة إذا هلكت أو أُستحقت أو ظهر فيها عيب أو نقص، أما إذا كانت الحصة مجرد الانتفاع بالمال، فإن أحكام الإيجار هي التي تسري على ذلك".

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA